

مشروع قانون الاصلاح الضريبي

إن السياسة الضريبية من أهم العوامل المؤثرة علي تعظيم التنمية الاقتصادية للدول وهو ما يتصل مباشرة بالقدرات التنافسية للدولة ، لما لها من تأثير واسع النطاق علي أداء كافة الفئات الفاعلة في المجتمع ، فبالإضافة إلى تأثير السياسة الضريبية وآلياتها علي مسار الاستثمار القومي بشقيه المحلي والأجنبي فإنها تمثل عاملاً أساسياً في تحديد قدرة الدولة علي إدارة النشاط الاقتصادي وتحقيق أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

وعلي الجانب الآخر لا يمكن إغفال الدور الذي تلعبه السياسة الضريبية في التأثير علي استعداد المجتمع وقبوله المشاركة في منظومة التنمية .

ان مشروع قانون الإصلاح الضريبي في مجمله يعتبر اساماً جيداً للإصلاح الضريبي الكفء الذي يوفر الموارد المالية لحزارة الدولة مع ضمان تحقيق العدالة الضريبية وإيجاد مناخ جيد للاستثمار في آن واحد .

إلا انه تجاهل أمرين هامين بات من الضروري وضعهما في الاعتبار هما :

الاعفاء من وعاء الدخل الخاضع للضريبة :

١ - تكاليف وأقساط التأمين الصحي والعلاجي للممول وعائلته ومن يعولهم .

تري إضافة حد إعفاء بحد أقصى ٥ % من الدخل إذا استخدم في مجال التأمين الصحي للممول واسرته ومن يعولهم وذلك اخذاً بالتطبيق الأوروبي والأمريكي المعمول في هذا المجال .

والأمر ليس بخاف أن فائدة الحفاظ علي صحة الممول والبعد الاجتماعي والنفسى المتعلق بجميع أسرته هو أمر يتفق مع مصلحة الدولة ومن شأنه تعظيم العائد علي مسدي فترة حياة الممول من ناحية ، ومن ناحية اخري إن القيمة المسددة كتأمين صحي تعتبر دخلاً لشركات التأمين الصحي تستحق عنها ضرائب تؤدي في مجالها دون إحداث حالة من الازدواج الضريبي لا مبرر له .

٢ - فوائد ومصاريف الرهن والتمويل العقاري :

الأخذ بمبدأ إعفاء فوائد أو مصاريف الرهن والتمويل العقاري وذلك أخذاً بالمفهوم الضريبي المطبق بالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي من أن هذه الفوائد والمصروفات تؤدي لبنوك ومؤسسات تمويلية تعتبر واقعة في جانب المصروفات من ناحية ، ومن ناحية أخرى لها داخلية في الوعاء الخاضع للضريبة للمؤسسات التمويلية .

أما من ناحية الفائدة العامة فإن في ذلك تحفيز للنهوض بحركة الإنشاء والتعمير وسوق الأراضي والعقارات التي يشهد حالياً حركة ركود كامل لغياب مثل هذه الآلية القانونية .

تحريراً في ٩-٣-٢٠٠٣